الفساد الإداري وانعكاساته على حقوق الانسان (8)

Administrative corruption and its impact on human rights

المدرس المساعد: ايلاف واثق إبراهيم

ماجستير قانون عام/ حقوق انسان وحريات عامة

جامعة ديالى /كلية الهندسة

ilafibraheem@uodiyala.edu.iq

Assistant Lecturer: Elaf Wathiq Ibrahim

Master of Public Law / Human Rights and Public freedoms

University of Diyala, College of Engineering

الكلمات المفتاحية: فساد اداري، حقوق انسان، انعكاسات

Keywords: corruption, human rights, pictures

ملخص البحث

ان الفساد الإداري له انعكاسات وتأثير على كافة الجوانب ومن أهمها واخطرها تأثيره على حقوق الانسان وجودتها والقدرة على الحصول عليها، لان العيش في مجتمع خالي من الفساد يضمن للإنسان الحصول على حقوقه الأساسية كحق المساواة والعدل والتكافؤ وغيرها، فوجوده يقوض و يهدد كافة الحقوق فإذا كان في التعليم سيهدد الحق في التعليم إذا كان في الانتخابات سيهدد الحق في الانتخاب وهكذا وبالإضافة الى انه يؤدي الى خسارة الأموال والجهود وبالتالي سيؤثر على التقدم والتنمية والازدهار لذا ان مكافحة الفساد على أسس قانونية واخلاقية ضرورة لحماية حقوق الانسان وتعزيز سيادة القانون وتحقيق إدارة عامة شفافة ونزيهة.

Abstract

Administrative corruption has repercussions and an impact on all aspects, and among the most important and dangerous of these is its impact on human rights, their quality, and the ability to obtain them. Living in a corruption-free society guarantees a person their basic rights, such as the right to equality, justice, and parity, among others. Its presence undermines and threatens all rights. If it is in education, it will threaten the right to education; if it is in elections, it will threaten the right to vote, and so on. In addition, it leads to the loss of money and efforts, and thus it will affect progress, development, and prosperity. Therefore, combating corruption on legal and ethical grounds is a necessity to protect human rights, promote the rule of law, and achieve transparent and honest public administration.

المقدمة

يعد الفساد الإداري من الظواهر الخطرة والتي تزاد يوم بعد يوم وبطرق مختلفة ومتنوعة وفي كافة جوانب الحياة، وانه ليس فقط مشكلة قانونية او إدارية، بل يشكل تهديدا لحقوق الانسان وحرياته الأساسية كالكرامة والمساواة والشفافية وغيرها، ويقف وراءه أسباب كثيرة كالأسباب السياسية والاجتماعية والثقافية داخلية او خارجية، وتأثيره تأثير مباشر على حقوق الانسان والحصول عليها لذا يجب ان يكون هناك معالجات جدية وفي كافة قطاعات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني لأتخاد ما يلزم للتخلص من هذه الظاهرة السلبية.

مشكلة البحث:

تتمثل إشكالية البحث في كيف يؤثر الفساد الإداري على حقوق الانسان؟ وماهي المعالجات لها؟ ولتوضيح هذه الإشكالية يمكن طرح عدة أسئلة منها:

١- ما هي جريمة الفساد الإداري وماهي صورها القانونية؟

٢- كيف يؤثر الفساد الإداري على حقوق الانسان؟

٣- ماهي المعالجات القانونية والحلول المقترحة للحد من هذه الظاهرة وتأثيرها السلبي على المجتمع بصورة عامة وحقوق الانسان بصورة خاصة.

أهمية البحث:

The importance of the research:

وتنبثق اهمية دارسته انه ضرورة أخلاقية ووطنية لأنها تكشف كيفية تأثير الفساد على حرمان الانسان من حقه، كما يشخيص البحث صور الفساد الإداري من الناحية القانونية بصورة مفصلة وواضحة وكيفية تأثيرها على حقوق الانسان وحرياته الأساسية ومناقشة الطرق القانونية والوسائل الاكاديمية لصياغة رؤية علمية للحد من هذه الظاهرة بما يحقق ضمان احترام حقوق الانسان.

فرضية البحث:

research hypothesis:

ينطلق البحث من فرضية ان للفساد الإداري يضعف حقوق الانسان وله عدة صور لكل صورة منها تأثير مختلف على حقوق الانسان وحرياته الأساسية من خلال تقويض مبادئ العدالة والمساواة وتضليل القانون وضعف الثقة بالمؤسسات العامة ، وان مكافحة الفساد عبر تفعيل الرقابة والمسائلة والتوعية تسهم في تعزيز حماية الحقوق الأساسية للأفراد.

اهداف البحث:

The aims of the study:

١- بيان مفهوم الفساد الإداري واسبابه البنيوية والتنظيمية وتوضيح علاقته مع انتهاك حقوق الانسان.

٢- بيان صور الفساد الإداري في ضوء قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ ١٩٦٩.

٣-دارسة الأسس القانونية لمكافحة الفساد ومعرفة مدى فاعليتها ووضع مقترحات اكاديمية متعددة لتعزيز النزاهة والشفافية بما يضمن الحد من الفساد.

منهجية البحث :

Methodology:

تم الاعتماد على أسلوب البحث الوصفي التحليلي في تحديد مشكلة الفساد الاداري وذلك بدراسته كظاهرة تحتاج للبحث من حيث بيان تعريفها وانواعها واسبابها وصورها في نطاق قانون العقوبات ولتحليل كيفية تأثير الفساد الإداري والمالي على كل حق من حقوق الانسان.

هيكلية البحث:

The research structure:

انتظم البحث في مبحثين في كل مبحث مطلبين تسبقها مقدمة وتلحقها خاتمة ومصادر. قد جاء المبحث الأول بعنوان الفساد الإداري وانعكاساته على حقوق الانسان ويقسم هذا المبحث الى مطلبين المطلب الأول الإطار المفاهيمي للفساد الاداري اما المطلب الثاني تناول إثر الفساد الإداري على حقوق الانسان. فيما جاء المبحث الثاني جاء بعنوان صور الفساد الإداري واليات مكافحته القانونية والاكاديمية، تناول المطلب الأول صور الفساد الإداري والمطلب الثاني اليات مكافحة الفساد الإداري القانونية والوسائل الاكاديمية المقترحة للحد منه.

المبحث الأول

Chapter One

مفهوم الفساد الإداري وانعكاساته على حقوق الانسان

The concept of administrative corruption and its implications for human rights

يعتبر الفساد ظاهرة اجتماعية وادارية تؤثر على أداء المؤسسات ويمثل احد التحديات التي تواجه حقوق الانسان وحسن الحكم في المجتمعات .

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للفساد الإداري

First requirement: The conceptual framework of administrative corruption

الفساد لغة : يعرف على انه الخلل والاضطراب ويقال افسد الشيء أي اساء استعماله وان المفسدة ضد المصلحة [1]والفساد من فسد ،فسد الشيء يعني تلف وعدم صلاحيته وهو يعني البطلان أي بطل واضمحل[2].كما انه يعني الخيانة والبعد عن المبادئ الأخلاقية والبعد عن الاستقامة وجانب الشر والإصلاح جانب الخير و انه البعد عما هو أصلي او نقي وصحيح[3]

الفساد اصطلاحاً :هو إساءة استعمال السلطة للمنفعة او المصحلة الخاصة ، سواءاً عن طريق الابتزاز او استغلال النفوذ او الرشوة والغش والمحسوبية او الاختلاس .و يمكن تعريفه ايضاً الاخلال بالمصلحة العامة لاكتساب امتيازات شخصية خاصة [4]. ومما تقدم يتبين ان التعريف الاصطلاحي يقترب الى حد ما من التعريف اللغوي و المتمثل بأخذ الاموال دون حق بما يتمتع به الشخص من ميزة تساعده على ذلك ، كما يتبين بان ليس هناك تعريف محدد لمفردة الفساد الإداري من الناحية الاصطلاحية ولكن يمكننا تعريفه بأنه استغلال يكون من قبل مجموعة من الأشخاص للوضيفة او المكانة التي يتمتع بها بهدف تحقيق مكاسب أو استفادة مادية أو معنوية ممنوعة وغير مشروعة لنفسه او لغيره. اما من الناحية التشريعية فأن التشريعات القانونية لا سيما التشريعات العقابية العراقية لم تذكر تعريف محدد وواضح للفساد، ماعدا ما أشار اليه قانون هيئة النزاهة النافذ رقم 30 لسنة 2011 والذي ذكر في المادة الأولى منه في بيان المعاني لبعض التعابير حيث نصت هذه المادة ببيان معنى جريمة الفساد الاداري بقولها "هي دعوى جزائية يجري التحقيق

---

(1) ايثار عبود كاظم، الفساد الإداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية في بلدان مختارة، رسالة ماجستير جامعة كربلاء، كلية الإدارة والاقتصاد ،٢٠٠٩، ص٦

(2)محمد صادق إسماعيل، الفساد الإداري في العالم العربي، المجموعة العربية للتدريب والنشر مصر، ٢٠١٤، ص ١٥

(3) ايثار عبود كاظم، ص٦

(4) حمزة حسن خضر، مازن ليو راضي، الفساد الإداري في الوظيفة العامة، مركز الكتاب الأكاديمي، الاردن ،٢٠١٥، ص ١٥.

فيها بشأن جريمة من الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة وهي الرشوة والاختلاس وتجاوز الموظفين حدود وظائفهم"وغيرها من الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لعام١٩٦٩[5].

اما تعريف الفساد الإداري من ناحية حقوق الانسان(يمكن تعريفه على انه انتهاك لحقوق الانسان او الاعتداء عليها ناتج عن سوء استخدام السلطة بما يؤدي الى الاضرار بها كحق المساواه والعدالة الحق في المشاركة والحق في الحصول على الخدمات العامة واهدار المواد العامة).

ومن اهم انواع الفساد الإداري هو الفساد التنظيمي ويقصد به هي الانحرافات التي تصدر من الموظف اثناء العمل مثل عدم احترام العمل كعدم احترام مواعيد العمل في الحضور او الخروج وضياعه في استقبال الزوار واستخدام الهاتف والتصفح وبالتالي لا يؤدي عمله على الوجه الصحيح والتأخير في اداءه ،أيضا الكسل والتراخي في العمل ، عدم الالتزام بأوامر المدير والتعليمات الصادرة من رؤساء العمل ،وعدم تحمل المسؤولية كالإهمال الأوراق الرسمية والهروب من المسؤولية، وافشاء اسرار العمل ،عدم المحافظة على كرامة الوظيفة ومثال على ذلك تعاطي المخدرات والاشتراك او القيام بجرائم أخلاقية ،كذلك سوء استخدام السلطة كتقديم تسهيلات في العمل والواسطة والرشوة وغيرها[6].

أسباب الفساد الإداري :

تقف وراد ظاهرة الفساد الإداري عدة أسباب ومنها سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وستناولها بأختصار كالاتي :

١- غموض التفسيرات وعدم وضوح النصوص القانونية ووجود ثغرات قانونية وعدم وجود قوانين رادعة تعد من الأسباب وجود وانتشار الفساد الإداري ، فالاصل تصدر التشريعات تحقيقا لمصالح العامة غير انه قد تكون منفذا للفساد في حال وجود ضعف في تطبيق القانون او غموض او ثغرات في القوانين تستغل من قبل بعض الأشخاص لتحايل على القانون حيث يكون فساد تحت القانون اومن خلال القانون كذلك[7].

٢- الأسباب السياسية :ان الفساد ضاهر ة أخلاقية وفي نفس الوقت يعد مشكلة سياسية ادراية فيؤدي غياب دولة المؤسسات وضعف الدولة بصورة عامة والضعف في دورها الرقابي والضعف في الممارسات

---

(5) اياد كاظم، الصور الجرمية للفساد الإداري والمالي في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١، مجلة جامعة بابل، المجلد ٢٣، العدد ٣، ٢٠١٥، ص١٠٩١.

(6) سحر محمد أنور، إثر فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد ٣١، العدد ٤، جامعة حلوان، مصر ،٢٠١٧، ص ٥٧٨-٥٨٢.

(7) فتوح محمد هنداوي، الأساليب الإدارية لمكافحة الفساد الإداري وأثرها في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الرماح، العدد ٤٧، ٢٠٢٠، السعودية، ص ٢٥.

الديمقراطية والضعف في إدارة الشؤون العامة الى تفشي وانتشار الفساد الإداري[8].

٣-الأسباب الاقتصادية: في ظل الأوضاع الاقتصادية الضعيفة وعدم التوزيع العادل للثروات وضعف الاستثمار وارتفاع الأسعار وانخفاض الأجور او الرواتب وانتشار الفقر والبطالة ينتشر ويتفشى الفساد الادري كالرشوة والواسطة لتخطي القوانين.

٤-الأسباب الاجتماعية والثقافية :تلعب القيم والعادات الموروثة الاجتماعية والثقافية في المجتمعات وخاصة العربية دورا كبيرا في بناء العلاقات الاجتماعية بين الناس وتنضيمها على أسس غير صحيحة ،فالولاء العائلي والقبلي والمناطقي وارتفاع مسويات الجهل وقلة الوعي الثقافي وضعف الدين تؤدي الى انتشار الفساد الإداري.

وهناك العديد من المتغيرات التي ساهمت في استشراء هذه الظاهرة في العقود الاخيرة منها:

١- ثورة الاتصالات والتقانة .

٢- تحرر التجارة وحرية انتقال الأموال والسلع عبر الحدود .

٣- الخصخصة .

٤- كثرة التشريعات القانونية السريعة الحاصلة على صعيد العالم وعدم قدرة القوانين الداخلية على مواكبتها .

٥- توسع دور الدولة بفرض الضرائب او القوانين او زيادة الانفاق مما زاد في مستوى الفساد الإداري [9].

وهناك أسباب أخرى عديدة ومنها ضعف الوازع الديني والمبادئ النبيلة في المجتمع وفضلاً عن التطور التكنولوجي الحديث والمتمثل بالتطور السريع في الأجهزة الحديثة لوسائل الاتصال والألعاب الإلكترونية والانترنت وغيرها والتي تحتاج لاقتنائها مبالغ كبيرة من المال فهذه الأسباب وغيرها أيضا هي الدافع في تحريك الفرد نحو الطريق الخطأ والتي بدورها تدفع أصحابها على اخذ مختلف الطرق المشروعة وغير المشروعة لتحقيق رغبات شخصية وفردية [10]

خصائص الفساد الإداري :

١- عمل مستتر ويتم في السر والخوف .

٢- يتخذ عدة اشكال كالاختلاس والرشوة ،والابتزاز ،والتزوير ،وسوء استخدام الأموال العامة.

---

[8] سهاد عادل احمد، قاسم علوان سعيد الفساد الإداري والمالي (المفهوم -الاثار -وسائل المكافحة) مجلة الدراسات التاريخية والحضارية المجلد (٦) العدد (١٨)٢٠١٤، كلية العلوم السياسية، جامعة تكريت ص٧.

[9] ايثار عبود كاظم، مصدر سبق ذكره، ص ٢٢.

[10] اياد كاظم، مصدر سبق ذكره، ص ١٠٩٤.

٣-وجود عنصر المخاطرة والمغامرة حيث كلما كانت الظروف التي بها عنصر المخاطرة ضعيفا يكون مغريا ويقل عندما تكون المخاطر عالية[11].

المطلب الثاني :اثر الفساد الإداري على حقوق الانسان

The second requirement: The impact of administrative corruption on human rights

يمكن الربط بين حقوق الإنسان والفساد الإداري عن طريق حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان بسبب السلوك الفاسد، حيث ان انتهاكات حقوق الانسان هي من سلبيات الفساد الإداري واثاراه السلبية.

ويمكن أن يؤدي الفساد إلى انتهاك حقوق الإنسان بصورة مباشرة أو غير مباشرة. فالفساد يمكن أن يؤدي الى انتهاكاً مباشراً لحقوق الإنسان عندما تستخدم افعال الفساد قصداً ليتعدى بها او لانتهاك حق من الحقوق، أو عندما تتصرف الدولة بحيث تمنع أفراداً من الحصول على حق من حقوقهم أو تعجز عن التصرف بحيث لا تستطيع ان تحمي او تهيئ لأفراد الظروف للتمتع بحق من الحقوق. وفي أوقات أخرى، يكون الفساد عاملاً أساسياً يساهم في مجموعة احداث متسلسلة تسبب في النهاية إلى انتهاك حق من حقوق الإنسان. وفي هذه الحالة هو الانتهاك غير المباشر، فينتهك الحق بفعل يتفرع عن فعل من أفعال الفساد ويكون فعل الفساد شرطاً اساسيا لوقوع الانتهاك. وينشأ هذا الحدث مثلاً إذا سمح المسؤولون او المديرون بأستيراد مواد سامة بصورة غير قانونية من بلدان أخرى مقابل رشوة، وتوضع تلك المواد السامة في المياه او القريبة منها او في مناطق سكنية أو بالقرب منها. فحق الأفراد في الحياة وحقهم في الصحة من شأنهما أن ينتهكا بسبب الانتهاك الذي كان نتيجة مباشرة للرشوة [12].

أهمية الربط بين الفساد الإداري وحقوق الانسان:

للربط بين الفساد وحقوق الانسان أهمية في كشف انتهاكات حقوق الانسان بسبب الفساد الإداري ويمكن الربط بينهما بتوضيح ما للفساد من أثر عميق على حياة الافراد وحقوقهم. ويمكن أن يساعد ذلك الافراد على الربط بين الفساد المعوقات لحقوقهم او المشاكل التي يعانون منها في حياتهم اليومية، ويمكن أن يكون طريقة هامة لطرح الفساد كقضية او مشكلة عامة. وبهذه الطريقة يظهر أثر الفساد على المجتمع بصورة عامة وحقوق الانسان بصورة خاصة؛ وينشأ الوعي بعواقب هذه الظاهرة وبالتالي يمكن ان نتخلص منها. وان ثمة تشابه بين مبادئ مكافحة الفساد الإداري (مثل المصداقية المشاركة والشفافية والمسائلة والوصول إلى

---

(11) سهاد عادل احمد، قاسم علوان سعيد، مصدر سبق ذكره، ص٨٢١.

(12) مجلس حقوق الانسان، التقرير النهائي للجنة الاستشارية لمجلس حقوق الانسان بشأن موضوع اثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الانسان، الأمم المتحدة، الدورة الثامنة والعشرون، البندان ٣و٥ من جدول الاعمال، ص ١٢-١٣.

المعلومات) وبين نطاق حقوق الإنسان (مثل حرية الوصول إلى المعلومات وحرية الإعلام والصحافة ومبدأ المساواة وعدم التمييز وحرية التعبير عن الرأي واستقلال القضاء [13].

وسنبين للفساد الإداري تأثير مباشر على حقوق الانسان الأساسية ومنها:

١- حق الامن: تبرز مظاهر الفساد في هذا المجال من خلال اهدار أموال طائلة في عقود استيراد الأسلحة المناط بها حفظ الامن، والتي تكون في بعض الأحيان مستوردة من مناشئ غير رصينة وذات موصفات غير مطابقة للشروط المطلوبة ولا تؤدي دورها في عملية حفظ الامن، ومن الأمثلة على ذلك أجهزة السونار الخاصة بالكشف علن المتفجرات والأسلحة التي اثبتت فشلها في العراق، وانتشار الرشوة والتي تنعكس سلبا على حق الانسان في حياه امنة.

٢- حق المساواة : يعتبر حق المساواة من الحقوق الدستورية والعالمية وفيما يتعلق بتأثير الفساد على حق المساواة فأن الاخلال بمبدأ المساواة او تدخل الفساد فيه يؤدي الى الاضطهاد وابعاد مجموعة معينة او فئة من الفراد المجتمع ومنعها من الحصول على حقوقها المشروعة بطريقة قانونية مما يدفع بهم الى اللجوء أحيانا الى أساليب و وسائل غير مشروعة لكي يشعروا بالمساواة امام القانون مع غيرهم على سبيل المثال دفع رشوة للموظفين او مسؤولين او يدفعهم الى السرقة او الاختلاس لغرض الحصول على الأموال وتقديمها رشوة للحصول على حقوقهم كالحصول على العمل وغيرها .وايضا تؤثر على المساواة امام القانون ويقوض الفساد بشكل خاص إمكانية وصول الجماعات المحرومة الى العدالة لأنها لا تملك واسطة او لا تملك مال لتقديمه رشوة .

٣- الحقوق السياسية :يمثل (الانتخاب ،الترشيح) جوهر الحقوق السياسية المقررة في اغلب الدساتير في العالم وان صيانة هذا الحقوق لا تقتصر عند حد تمكين الافراد من التصويت او الترشيح بل يجب ان تمتد لتشمل ضمان نزاهة الية فرز الأصوات لمعرفة حقوق كل جهة او حزب او شخص مشارك في الانتخابات من خلال تدقيق ما يكون منها صحيحا او ما هو غير صحيح وبالتالي فان الفساد في هذه المرحلة يطلق عليه بالفساد السياسي ويتمثل بالتزوير في نتائج الانتخابات او التأثير على الناخبين من خلال شراء أصواتهم واستغلال الفقراء وتقديم الهدايا لهم وغيرها .لذلك يمكننا القول ان افراد المجتمع يتأثرون بالفساد

---

[13] باسل الكلف ، الفساد وحقوق الانسان
,https://ae.linkedin.com/pulse/%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B3%D8%A7 linked in

السياسي تأثيرا مباشرا من خلال مصادرة حقهم في الانتخابات وأيضا صعود مرشحين غير اكفاء الى السلطة [14].

٤- حق التعليم : إنَّ التعليم من حقوق الإنسان الأساسية ويعتبر اكثر الحقوق عرضة للفساد وذلك لأهمية التعليم البالغة التي تجعله هدفا جذابا للتعلاعب والاستغلال من أولئك الذين يوفرون الخدمات التعليمية لهذا يعد الفساد في التعليم عائقا خطيرا يعترض تحقيق التعليم عالي الجودة ويشير الفساد مجموعة تصرفات وافعال غير صحيحة او غير قانونية تقوم بها الاطراف المشاركة في العملية التعليمية لتحقيق مصلحة خاصة ،ويعد الفساد في التعليم هو الأخطر مقارنة مع الفساد في مجالات أخرى على اعتبار ان المؤسسات التعليمية تغذي جميع المؤسسات الأخرى في المجتمع بالخريجين الذين يعملون كقادة وموضفين وغيرها[15].تؤدي ظاهرة الفساد الإداري إلى تردي نظم التعليم و هجرة الكفاءات العلمية نتيجة (هجرة الادمغة).

٥-حق التنمية: ان الفساد الإداري يؤثر على الحق في التنمية على المدى البعيد بشتى الطرق، فهو يضعف الاستثمار المحلي ويقلل من الاستثمار الأجنبي عن طريق زيادة فرص للحصول على مزايا اقتصادية ومادية دون مراعاة مصلحة المجتمع. وهروب المستثمريم بسبب طلب المنفذين الفاسدين رشاوي وعمولات مما ينعكس سلبيا على مسار التنمية الاقتصادية في الدولة [16].

٦-الحق في العمل :يوثر الفساد الإداري على الحق في العمل من خلال عدم وضع الشخص او الفرد المناسب في المكان المناسب له بسبب سيطرة الواسطة والمحسوبية والرشواي في تعبئة الشواغر وتجاهل ميعار الكفاءة والجدارة في التعين والترفيع ،ويؤدي الفساد الإداري أيضا الى الامتناع عن أداء العمل او التراخي والتكاسل وعدم تحمل المؤولية وافشاد اسرار الوضيفة [17] .

لذا لابد من ان نشير أخيرا إلى أن حقوق الانسان هي حقوق غير قابلة للتجزئة ومترابطة وهذا يعتبر من اهم خصائص حقوق الانسان، وعواقب الفساد الادري متعددة وذات ابعاد تمس جميع الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك الحق في التنمية، فالفساد يلحق الضرر بالقدرة على تقديم

---

[14] محمد طارق عبد علي، انعكاسات الفساد المالي والإداري على حقوق الانسان، جامعة ديالى كلية القانون والعلوم السياسية، المجلد الحادي عشر العدد الأول ٢٠٢٠، ص ١٩٢-١٩٧.

[15] احمد عبد السلام ، بعض جوانب الفساد المالي والإداري في التعليم ، دراسة تجريبية ، جامعة بيروت ، المجلد ٢٠١٦ ، العدد ٤٥ ص ٢١١- ٢١٢.

[16] عاتي يمينة، الفساد الإداري والمالي ومفاهيمه، أسبابه واشكاله واثاره على التنمية الاقتصادية، جامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥ قالمة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، الملتقى الوطني الأول حول الفساد الإداري وتأثيره على التنمية ،٢٠١٨ ص ٦.

[17] تغريد داود سلمان، الفساد الإداري واثره الاقتصادي والاجتماعي، مجلة الغزي للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد العاشر العدد الثالث والثلاثون ،٢٠١٥، ص١٠٥.

الخدمات الأساسية مثل: الخدمات الصحية والتعليمية، وخدمات الرعاية الاساسية لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

المبحث الثاني

Chapter Two

صور الفساد الإداري واليات مكافحته القانونية والأكاديمية

Images of administrative corruption and the legal and academic mechanisms for combating it

إن الفساد له أسباب مختلفة، لذلك تنوعت أشكاله وعقوباته، وصوره عديدة لا مجال لحصرها، لذلك سنقتصر على بيان اهم هذه الصور وبيان الأسس القانونية لمكافحته واهم الوسائل الأكاديمية المقترحة للحد من هذه الظاهرة.

المطلب الأول :صور الفساد الإداري

First requirement: Forms of administrative corruption:

سنبين اهم صور الفساد الوارد في قانون العقوبات رقم (١١١) لعام(١٩٦٩) بصورة جنحة وان النصوص العقابية لهذه الصور نجد ان العقوبات المقررة لها تتراوح ما بين الحبس في أقصى الضروف بما لا يزيد على (٣سنوات) مع الغرامة المالية أو إحداهما مع رد الاشياء أو قيمتها إذا تحصلت او حدثت من تلك الجرائم.

ت	المادة القانونية	موضوعها
١	٢٣٣	"التوسط لدى المحاكم من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة"
٢	٢٣٤	"إصدار حكم غير حق نتيجة التوسط من محكمة"
٣	٢٤٧	"الاحجام عن الاخبار عن جريمة من المكلف بذلك"
٤	١/٢٥٥	"تغيير الحقيقة من قبل المكلف باعمال الخبرة والترجمة"
٥	٢٦٦	"اهمال الحارس او الامين على (فك اختام او سرقة او إتلاف الاوراق)"
٦	٢٧٢	"هروب محبوس او موقوف او محجوز بسبب اهمال المكلف بالحراسة او المرافقة"
٧	٢٩٣	"إصدار ورقة رسمية من قبل موظف لشخص مع العلم بان من صدرت له منتحل شخصية كاذبة.
٨	٢٩٤	"اصدار وثيقة متعلقة بالزواج او الوفاة من قبل موظف مع العلم بعدم صحة البيانات المقدمة"
٩	٢٩٦	"تدوين امور غير صحيحة في دفاتر خاضعة للرقابة من السلطة العامة"
١٠	٣٠١	"قيام المستخدم في عمل خاص بتدوين او اتلاف دفاتر او اوراق مستخدمة بقصد الغش"
١١	٣٠٥	"التحريض بشكل علني من قبل موظف له صلة بتداول النقد والسندات على سحب او بيع سندات الدولة او الامساك عن شرائها"
١٢	٣٠٦	"عدم قبول اى عملة وطنية صحيحة من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة"
١٣	٣٢٣	"قيام موظف او مكلف بخدمة عامة بمعاقبة محكوم علية خلافا للقانون"
١٤	٣٢٤	"قيام موظف او مكلف بخدمة عامة معهودة الية مسؤولية احدى المؤسسات العقابية بقبول شخص او الامتناع عن إطلاق سراحه استبقائه لما بعد الاجل المحدد لبقائه"
١٥	٣٢٥	"استخدام اشخاص من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة خلافا للقانون او المنفعة العامة"
١٦	٣٢٦	"تجاوز الموظف او المكلف بخدمة عامة ما مسموح له في تفتيش الاماكن او الاشخاص"
١٧	٣٢٧	"افشاء امور يجب كتمانها من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة لشخص يجب عدم اخباره بها"
١٨	٣٢٩	"امتناع موظف او مكلف بخدمة عامة عن تنفيذ الأوامر أو استغل وظيفته بذلك"
١٩	٣٣٠	"امتناع موظف او مكلف بخدمة عامة عن اداء اعمال وظيفته او الاخلال بها عمدا لأي سبب غير مشروع، او وساطة، او توصية، او رجاء"
٢٠	٣٣١	"مخالفة واجبات الوظيفة والامتناع وبشكل عمدي من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة بقصد الأضرار او تحقيق منفعة لشخص او على حساب شخص اعلى حساب الدولة"
٢١	٣٣٢	"استعمال القسوة مع الناس من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة اعتمادا على وظيفته"
٢٢	٣٣٤	"قيام موظف او مكلف بخدمة عامة باستغلال سلطة وظيفته في شراء عقار او منزل او الاستيلاء على حق او منفعة لشخصه او لشخص اخر"
٢٣	٣٣٦	"اخلال الموظف او المكلف بخدمة عامة بشكل غير مشروع في حرية وسلامة المزايدات والمناقصات المتعلقة بالحكومة او التي تسهم او التي تجريها الدوائر الرسمية وغير الرسمية"
٢٤	٣٣٨	"استغلال الوظيفة بأخذ شيء بثمن بخس او بدون ثمن للموظف او المستخدم"
٢٥	٣٤١	"اعمال الموظف او المكلف بخدمة عامة في اعماله والحق ضررا جسيما باموال ومصالح الجهة التي يعمل بها"
٢٦	٣٦٤	"اقناع الموظف او المكلف بخدمة عامة عن اعماله عمداً فألحق ضرراً بالناس أو عطّل مرفقاً عاماً"
٢٧	٤٣٧	"إفشاء اسرار من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة علمها بحكم وظيفته وصرح بها خلافا للقانون أو أباح بها لمنفعته او منفعة شخص اخر"

ثانيا – الفساد الوارد بصورة جناية

سنستعرض اهم صور الفساد الاداري الذي ورد فيها كجناية في قانون العقوبات العراقي والعقوبة المقررة لهذه الجرائم لا تقل عن عقوبة السجن مع الحكم في بعضها برد المبالغ المتحصلة من الجريمة دون حق .

ت	المادة القانونية	موضوعها
١	٢٥٠	"اختلاس أو اخفاء أو تلف أو تغيير وثيقة مقدمة لمحكمة او سلطة تحقيقيه من قبل موظف أو مكلف بخدمة عامة"
٢	٢٦٥	"فك الاختام او إتلاف او سرقة الاشياء والاوراق من قبل المسؤول عن حفظها وحراستها"
٣	٢٧٠	"مساعدة الموقوف او المقبوض او المحجوز او المحبوس على الهرب بتقديم اسلحة او ادوات له"
٤	٢٧١	"تراخي وتغافل المكلف بالقبض او الحراسة لتمكين المقبوض او المحبوس او المحجوز او الموقوف من الهرب اذا كانت جريمته معاقباً عليها بالسجن المؤقت او المؤبد او الإعدام"
٥	٣٠٤	"قيام موظف او مكلف بخدمة عامة له صلة بتداول النقد باضعاف الثقة بالنقد بنشر وقائع كاذبة"
٦	١/٢/٣٠٧	"قيام موظف او مكلف بخدمة عامة بقبول او طلب لنفسه او لغيره عطية او منفعة لقيامه بعمل من أعمال وظيفته او الامتناع عنها او حصل على المنفعة بعد العمل او الامتناع عنه"
٧	٣٠٨	"حصول الموظف او المكلف بخدمة عامة على منفعة لقيامه او امتناعه عن عمل ليس ضمن أعماله او زعم ذلك او اعتقد ذلك خطأ"
٨	٣٠٩	"يعاقب الموظف او المكلف بخدمة عامة بما ورد في المادة 307– 308 حتى وإن كان لا يقصد القيام بالعمل او الامتناع عنه"
٩	٣١٥	"اختلاس موظف او مكلف بخدمة عامة لاموال او متاع او ورقة مثبتة لحق او اخضاعها أذا كانت توجد تحت حيازته . مع تشديد العقوبة اذا كان من مأموري التحصيل اوالمندوبين أو أمتاع الودائع او الصيارفة"
١٠	٣١٦	"استغلال الموظف او المكلف بخدمة عامة لوظيفته في الاستيلاء على حق او مال او متاع أو ورقة مثبتة لحق او غير ذلك مملوكة للدولة او احدى مؤسساتها التي تسهم فيها"
١١	٣١٨	"اضرار الموظف او المكلف بخدمة عامة بمصالح الجهة التي عهد بالمحافظة عليها وبسوء نية "
١٢	٣١٩	"قيام الموظف او المكلف بخدمة عامة بالحصول على منافع من المقاولات او الاشغال او التعهدات"
١٣	٣٢٠	"قيام الموظف او المكلف بخدمة عامة بالحصول على منافع من مستحقات عمال حقيقيين او وهميين"
١٤	٣٢٢	"القبض او الحبس او احتجاز اشخاص من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة خلافا للقانون"

١٥	٣٢٨	"قيام موظف او مكلف بخدمة عامة او مستخدم في دوائر البرق والبريد والتلفون بفتح او اتلاف او اخفاء رسالة"
١٦	٣٣٣	"قيام موظف او مكلف بخدمة عامة بتعذيب متهم او شاهدٍ او خبيرٍ لإجباره على الاعتراف"
١٧	٣٣٥	"استغلال الموظف او المكلف بخدمة عامة اوظيفته في الاستيلاء على مال او اي شيء غير ذلك او حيازته له او لغيره بدون نية تملكه"
١٨	٣٣٩	"تحصيل اموال غير مستحقة او ما يزيد على المستحق من قبل موظف او مكلف بخدمة عامة"
١٩	٣٤٠	"اضرار الموظف او المكلف بخدمة باموال او مصالح الجهة التي تعمل فيها وبشكل عمدي"
٢٠	٨/٤٤٤	"قيام الموظف او المكلف بخدمة بالسرقة اثناء تاديته للعمل"
٢١	٤٤٥	"قيام الحراس الليليين بالسرقة إثناء قيامهم بواجباتهم"
٢٢	٤٥٣	"خيانة الأمانة اذا ارتكبها شخص معين بامر المحكمة او كان وصيا او قيما على قاصرٍ أو فاقد الأهلية أو كان مسؤولاً عن أدارة مؤسسة خيرية بشأن أموال المؤسسة"

وبمراجعة نصوص قانون العقوبات العراقي النافذ حالياً لم يتبين انه يوجد نص قانوني فيه ينطبق مع وصف الفساد الاداري او المالي بصورة مخالفة وانما اقتصرت صوره او انواعه ما بين الجناية والجنحة وإن دل هذا على شئ فانه يدل على خطورة هذه السلوكيات والتصرفات المنحرفة واثآرها السلبية الكبيرة على مؤسسات الدولة والمجتمع بصورة عامة [18] .

المطلب الثاني : اليات مكافحة الفساد الإداري القانونية والوسائل الاكاديمية المقترحة للحد منه

The second requirement: Legal mechanisms for combating administrative corruption and proposed academic methods to reduce it:

يعتبر الفساد الادراي من اكثر أنواع الفساد خطورة لاثاره السلبية على مؤسسات الدولة اذ يجعلها غير قادرة على أداء مهامها وتقديم خدماتها وايضاً انه يعيق أي برنامج للتنمية تقوم بها الدولة في كافة المجالات الاقتصادية الاجتماعية والخدمية لذا اعتمدت الدولة العراقية مجموعة من الوسائل لمكافحته :

١- الأسس الدستورية :

ان الدستورالعراقي لعام ٢٠٠٥ وضع عدة مواد لمحاربة الفساد ومنها:

أ-المادة (٥) تنص على سيادة القانون وهذا يعني ان جميع مؤسسات الدولة العراقية تخضع للراقبة والمسائلة ولا يوجد احد فوق القانون.

[18] اياد كامل، مصدر سبق ذكره ص ١٠٩٦-١٠٩٧، ص١٠٩٩.

ب- المادة (١٤) والتي تنص على المساواه بين العراقيين وهذا يحد من الفساد الذي يمس المساواه بين المواطنين على أساس التميز والمحسوبية.

ج-المادة (١٩) تؤكد على استقلال القضاء وهو نص مباشر لضمان محاسبة المتورطين بالفساد الإداري بعدالة .

د-المادة (٢٧) "للاموال العامة حرمة ،وحمايتها واجب على كل مواطن" وتعتبر هذه المادة من اهم المود في الدستور تتعلق بحماية المال العام ومنع استغلاله او اهداره او التصرف فيه خلاف القانون.

هـ-المادة (٦١) ثانيا "لمجلس النواب صلاحية الرقابة على أداء السلطة التنفيذية" وبهذه المادة يمنح البرلمان دور رقابي مهم من خلاله يكف الفساد ومحاسبة المسؤول عنه.

٢- الأسس المؤسسية والتشريعية:

أ- هيئة النزاهة. تعتبر مؤسسة دائمة باعتبارها كيان اداري مستمرو تستند الى النص الدستوري يمنحها الاستقلال فهي تعد هيئة من الهيئات المستقلة وتخضع لرقابة مجلس النواب [19]،وان دور هيئة النزاهة هو مراقبة ومتابعة قضايا الفساد المالي والأداري في مختلف أجهزة ووفقاً لقانون هيئة النزاهة لعام (2011) تعمل الهيئة على المساهمة في منع الفساد ومكافحته، عن طريق التحقيق، فضلاً عن تنمية الثقافة في القطاعين العام والخاص وأحترام أخلاقيات الخدمة العامة، عبر البرامج العامة للتوعية والتثقيف، واعداد مشروعات قوانين وغيرها [20].

ب- ديوان الرقابة المالي الاتحادي لعام ٢٠١١:

يعرف الديوان على انه "هيئة مستقلة مالياً وادارياً له شخصية معنوية ويعد اعلى هيئة رقابية مالية يرتبط بمجلس النواب يمثله رئيس الديوان او من يخوله النواب [21]ومن مهامه الرقابة على المال العام أينما وجد ومكافحة خرق القوانين والأنظمة والتعليمات والإهمال والتقصير المؤدي الى ضياع المال العام او هدره والاضرار بالاقتصاد الوطني [22].

ج- لجنة النزاهة: لقد نص عليها القانون الداخلي لمجلس النواب وتختص في متابعة قضايا الفساد الاداري والمالي في مختلف اجهزة الدولة ومتابعة ومراقبة عمل هيئات ومؤسسات النزاهة (هياة النزاهة، دائرة المفتش العام، ديوان الرقابة المالية وغيرها من الهيئات المستقلة) وايضاً اقتراح مشروعات القوانين المتعلقة بالنزاهة

---

[19] الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.

[20] قانون هيئة النزاهة رقم (55) لسنة ٢٠١١\ المادة (2)، المادة (3).

[21] قانون ديوان الرقابة المالي الاتحادي لعام ٢٠١١، المادة (٥).

[22]قانون ديوان الرقابة المالي الاتحادي لعام ٢٠١١، المادة (٣)، (٤).

د–قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩:يضم بابا خاصا بجرائم الاختلاس واستغلال الوضائف العامة والرشوة وغيرها والتي نص عليها في المواد(٣٠٧– ٣٤١) .

هـ– قانون حماية الشهود والمخبرين رقم (٥٨) لسنة ٢٠٠٧ :يهدف الى حماية المبلغين والشهود على قضايا الفساد.

ولا نغفل عن دور القضاء فهو اداه فعالة لكشف ومحاربة الفساد الإداري وذلك عن طريق تطبيق القوانين والتشريعات على جميع مرتكبي الفساد باعتباره جهة مستقلة وحيادية في العراق . ورغم وجود أسس قانونية ودستورية لمكافحة الفساد الإداري الا ان فاعليتها محدودة بسبب ضعف التنفيذ والشفافية وضعف الثقافة المؤسسية وغيرها.

اما الوسائل الاكاديمية المقترحة للحد من الفساد الإداري نوجزها بالآتي:

في البداية من المهم ان نذكر ان الأمانة والصدق والإخلاص في العمل خلق حث عليه ديننا الإسلامي في اكثر من مواطن، ويوجد اسلوبين للحد من الفساد الاداري ومنها الترغيب والترهيب ويقصد بالترغيب هو التحفيز سواء كان مادي او معنوي مما يجعل الموظف يؤدي عمله بحماس وتقديم أداء مميز والجدير بالذكر ان أسلوب الترغيب بالحوافز المعنوية والمادية هو من اهم مانادت به علم الإدارات الحديث حيث قام بترتيب الاحتياجات الإنسانية على شكل هرم وكان من بين تلك الحاجات الحاجة الى التقدير والاحترام[23]، ويمكن ترتيب الحاجات الأساسية للإنسان حسب نظرية ماسلو والتي تبدأ من الحاجات الفسلوجية وتتدرج الى الأعلى للوصول للحاجات الاجتماعية والنفسية كمايأتي :

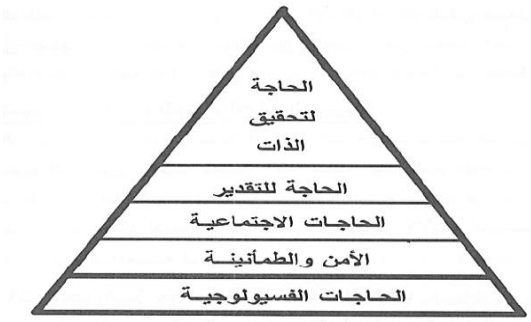

شكل رقم (١) :الحاجات الإساسية للإنسان حسب نظرية ماسلو

المصدر :نجيب بصيلة ،السياسية الاجتماعية والاستجابة للحتياجات الأساسية للإنسان على ضوء نظرية ماسلو، مجلة العلوم الإنسانية ، المجلد ٨، العدد ١ ،جامعة ام البواقي ،الجزائر ، ٢٠٢١ ،ص ٦٢٣.

[23] سحر محمد أنور، مصدر سبق ذكره، ص٥٩١-٥٩٢.

اما أسلوب الترهيب وهو الحافز السلبي ومعناه التخويف ويتمثل في الرقابة وفرض العقوبات القانونية بهدف تصحيح الانحرافات [24]،ويوجد أيضا مجموعة من الوسائل للحد من الفساد الاداري يمكن تلخصيها في النقاط الاتية :

١- السعي الجدي من قبل الحكومة في تبسيط الإجراءات الإدارية وتسهيلها وجعل المراجعات المعقدة او المطولة تكون عن طريق التقنيات الحديثة (الالكترونية) التي تحول دون التماس مباشر ما بين طرفي العلاقة الموضف والمواطن ذلك يحسم الكثير من المشاكل والارتقاء في خدمة المواطن .

٢-تعديل النصوص القانونية التي تعالج حالات الفساد الاداري وذلك بتشديد العقوبات المقررة بحق كل شخص تنطبق عليه تلك المواد القانونية.

٣- الاهتمام اكثر بدور الأجهزة الرقابية كمكاتب المفتشين وهيئات النزاهة و المفتشوون العموميين و الرقابة المالية لتكون تلك الاجهزة الرقابية اكثر فاعلية [25].

٤- تحديث المناهج الدراسية وتطوريها للوصول الى مناهج تتكامل فيها الجانب الأخلاقي والجانب العلمي كغرس القيم والمبادئ والسلوكيات القومية وإقامة الندوات والمؤتمرات العلمية وورش العمل المتخصصة بالفساد ووضع الحلول والمعالجات المناسبة.

٥-تشجيع البحوث والدراسات المتعلقة بظاهرة الفساد.

٦- وضع استراتيجية إعلامية للتوعية في مؤسسات التعليم العالي ضد الفساد وصوره، نهدف من خّللها على تعزيز المعايير الأكاديمية والخلقية والمهنية داخل مؤسسات التعليم الجامعي [26].

٧- رفع المستوى المعيشي للمواطنين بتحسين الأجور وتوفير فرص العمل والخدمات باستمرار.

٨- التمسك بتعاليم الدين الإسلامي والعادات والتقاليد لما لها من دور في المراقبة الذاتية.

٩- الاهتمام بالتربية والتنشئة للأطفال لما لها من دور في بناء شخصية سليمة.

١٠- احترام القوانين وتطبيقها بحذافيرها وإيجاد الرقابة والمسألة في جميع المستويات [27].

١١-وضع أسس ومعاير للأخلاق في لائحة السلوك الوظيفي التي يتوجب الالتزام بتعليماتها من قبل جميع الموظفين في الدولة [28].

---

[24] سحر محمد أنور، مصدر سبق ذكره، ص ٥٩٢.

[25] اياد كاظم سعدون، مصدر سبق ذكره ص١٠٩٩.

[26] سناء طوطح، اثر الفساد على مؤسسات التعليم العالي والوسائل الأكاديمية للحد منه، https://www.rolacc.qa/wp-content/uploads/2019/06/Dr.-Sanaa.pdf

[27] ايثار عبود كاظم، مصدر سبق ذكره، ص ١٠٩.

١٢- إعطاء الدور الريادي لوزارات الثقافة والتعليم العالي والعلوم والإدارة والاقتصاد لوضع منها دراسي لكل المراحل لتلبية ثقافة الحرص على المال العام والسمو بالروح الجماعية والنزاهة.

١٣- العمل على وجود صيغة قانونية او قانون ينص على منح مكافأة ومنح عفو من العقوبة لمن يبلغ عن حدوث صفقة فساد في أي مؤسسه حكومية [29].

١٤-الاهتمام بتطوير الوضع المادي للموظف حتى لا يحتاج ويذهب لأساليب مخالفة للقانون.

١٥-تكثيف الجهود بالتوعية وخاصة (الإدارية) [30].

الخاتمة

Conclusion

يتضح مما تقدم ان للفساد الإداري هو ظاهرة عالمية تتداخل فيها عدة عوامل وأسباب وانعكاساته ليس على جودة الأداء في المؤسسات، بل يهدد جوهر حقوق الانسان، فالفساد الإداري بكل صوره يؤثر على ضعف الاستثمار وعدم الإنجاز والمسؤولية وزعزعة القيم الأخلاقية القائمة على الأمانة والمساواة والعدالة، وكل هذا ينعكس سلباً على حقوق الانسان والحريات الأساسية للمواطن كحق الحياة والمساواة والسكن والعمل والتي هي أساس لأمن ورخاء الانسان، لذا ضرورة تدارك هذه الظاهرة والاخذ بالأسباب للحد منها.

التوصيات

Recommendations

١- يجب وضع استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد الإداري، ترتكز على المساءلة والشفافية.

٢- تعزيز ودعم أدوار منظمات المجتمع المدني والاعلام المستقل في المراقبة ونشر التوعية.

---

[28] إبراهيم خليل سلطان، الفساد المالي والإداري وأثره على مؤشرات التنمية في العراق، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة القادسية، العراق، ص ١٢٩.

[29] فليحة عبد الحسين كاظم، مكافحة الفساد الإداري، وزارة النفط، معهد التدريب النفطي ، بغداد https://nazaha.iq/pdf_up/1492/pa-1.pdf

[30] سحر محمد أنور، مصدر سبق ذكره، ص٦٠١-٦٠٢.

٣- تفعيل القوانين الخاصة بالفساد الإداري وتحديثها ومراجعتها للتأكد من توافقها مع المعايير الدولية الخاصة بحقوق الانسان ومكافحة الفساد وما يضمن ملاحقة الفاسدين دون استثناء مع دعم حماية المبلغين عن الفساد وتعزيز استقلال القضاء.

٤- وضع وحدات مختصة وفعالة في داخل جميع المؤسسات الحكومية لمراقبة الأداء الإداري واستلام الشكاوى.

٥-تعزيز اعتماد نظم الحوكمة الالكترونية التي تقلل الاحتكاك بين المواطن والموظف، وبالتالي تقل عمليات الفساد.

٦- توسيع نطاق التفتيش المالي والإداري ليشمل جميع الجهات التي تتعامل مباشرة مع المواطن خاصة في المناطق البعيدة الريفية او المهمشة.

المصادر

أولا: المصادر الرسمية

- الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥
- النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي
- قانون ديوان الرقابة المالي الاتحادي لعام ٢٠١١
- قانون هيئة النزاهة رقم (55) لسنة ٢٠١١

ثانيا: الكتب

- حمزة حسن خضر، مازن ليو راضي، الفساد الإداري في الوظيفة العامة، مركز الكتاب الأكاديمي، الاردن ،٢٠١٥.
- ليلو راضي، الفساد الإداري في الوظيفة العامة، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان ،٢٠١٥.
- ٣-محمد صادق إسماعيل، الفساد الإداري في العالم العربي، المجموعة العربية للتدريب والنشر مصر، ٢٠١٤.

ثانيا: البحوث العملية

- اياد كاظم، الصور الجرمية للفساد الإداري والمالي في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١، مجلة جامعة بابل، المجلد ٢٣، العدد ٣، ٢٠١٥.
- تغريد داود سلمان، الفساد الإداري وأثره الاقتصادي والاجتماعي، مجلة الغزي للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد العاشر العدد الثالث والثلاثون ،٢٠١٥.
- سحر محمد أنور، اثر فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد ٣١، العدد ٤، جامعة حلوان ، مصر ،٢٠١٧.
-
- سهاد عادل احمد، قاسم علوان سعيد الفساد الإداري والمالي (المفهوم –الاثار –وسائل المكافحة) مجلة الدراسات التاريخية والحضارية المجلد (٦) العدد (١٨)، كلية العلوم السياسية، جامعة تكريت ،٢٠١٤.
- عاتي يمينة، الفساد الإداري والمالي ومفاهيمه، أسبابه واشكاله واثاره على التنمية الاقتصادية، جامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥ قالمة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، الملتقى الوطني الأول حول الفساد الإداري وتأثيره على التنمية ،٢٠١٨.

- فتوح محمد هنداوي، الأساليب الإدارية لمكافحة الفساد الإداري وأثرها في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الرماح، السعودية، العدد ٤٧، ٢٠٢٠.
- حمد طارق عبد علي، انعكاسات الفساد المالي والإداري على حقوق الانسان، جامعة ديالى كلية القانون والعلوم السياسية، المجلد الحادي عشر العدد الأول ٢٠٢٠.

ثالثا: رسائل الماجستير

- إبراهيم خليل سلطان، الفساد المالي والإداري واثره على مؤشرات التنمية في العراق، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة القادسية، العراق، ص ١٢٩.
- ايثار عبود كاظم، الفساد الإداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية في بلدان مختارة، رسالة ماجستير جامعة كربلاء، كلية الإدارة والاقتصاد ،٢٠٠٩.

ثالثا: التقارير

- مجلس حقوق الانسان، التقرير النهائي للجنة الاستشارية لمجلس حقوق الانسان بشأن موضوع اثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الانسان، الأمم المتحدة، الدورة الثامنة والعشرون، البندان ٣و٥ من جدول الاعمال.

رابعا: المواقع الالكترونية

- ١-باسل الخلف الفساد وحقوق الإنسان
https://ae.linkedin.com/pulse/%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B3%D8
- سناء طوطح، أثر الفساد على مؤسسات التعليم العالي والسبل الأكاديمية للحد منه،
https://www.rolacc.qa/wp-content/uploads/2019/06/Dr.-Sanaa.pdf
- معهد شمال أفريقيا لدراسة الحكم والفساد وحقوق الإنسان
- https://hrsly.com/%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B3%D8%A7
-
- فليحة عبد الحسين كاظم، مكافحة الفساد الاداري، وزارة النفط، معهد التدريب النفطي، بغداد.
https://nazaha.iq/pdf_up/1492/pa-1.pdf